محكمة العدل الدولية

قضية

بين جمهورية **آداريا (المدعي)**

وجمهورية بوبيا، ومملكة كازاليا، وكومونويلث دينغوث، ودولة إيفريم، ومملكة فينبار (المدعى عليهم)

تم تقديمها إلى محكمة العدل الدولية
حول الخلافات بين الدول
فيما يتعلق بالإتحاد الروتياني

تم **تقديمها إلى المحكمة بشكل مشترك** في **15 أيلول 2006**

تبليغ مشترك موجه إلى دائرة التسجيل في المحكمة:

لاهاي في 15 أيلول 2006

نيابةً عن جمهورية آداريا ("المدعي")، وجمهورية بوبيا، ومملكة كازاليا، وكومونويلث دينغوث، ودولة إيفريم، ومملكة فينبار (المدعى عليهم)، وإستناداً إلى أحكام المادة 40 (1) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، يشرفنا أن ننقل إليكم نسخة أصلية من القضية ليتم تسليمها إلى محكمة العدل الدولية حول الخلافات بين المدعي والمدعى عليهم حول الإتحاد الروتياني، والموقعة في شيكاغو، ولاية إلينوي، الولايات المتحدة الأمريكية، في 1 أيلول 2006.

سفير جمهورية آداريا لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير جمهورية بوبيا لدى مملكة الأراضي المنخفضة
سفير مملكة كازاليا لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير كومونويلث دينغوث لدى مملكة الأراضي المنخفضة
سفير دولة إيفريم لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير مملكة فينبار لدى مملكة الأراضي المنخفضة

قضية

تم تسليمها إلى محكمة العدل الدولية من قبل

جمهورية آداريا، وجمهورية بوبيا، ومملكة كازاليا، وكومونويلث دينغوث، ودولة إيفريم، ومملكة فينبار

حول الخلافات بينهم والمتعلقة بالإتحاد الروتياني

إن آداريا، وبوبيا، وكازاليا، ودينغوث، وإيفريم، وفينبار

إذ تدرك الخلافات الناشئة بينها حول الإتحاد الروتياني وقضايا اخرى؛

وإذ تعترف بأن الأطراف ذات الصلة لم تتمكن من تسوية خلافاتها عن طريق التفاوض؛

وإذ ترغب في تعريف القضايا التي سيتم تسليمها إلى محكمة العدل الدولية؛

لذا فإن الأطراف قد توصلت إلى رفع هذه القضية:

المادة 1

تقوم الأطراف بتسليم المسائل التي تتضمنها هذه القضية (إضافةً إلى الإيضاحات التي ستلي ذلك) إلى محكمة العدل الدولية وفقاً للمادة 40 (1) من النظام الأساسي للمحكمة.

المادة 2

أ) إن المحكمة مطالبةٌ ان تتخذ قراراً حول القضية إستناداً إلى قواعد ومبادئ القانون الدولي العام، وكذلك أية معاهدات قابلة للتطبيق.

ب) إن المحكمة مطالبة كذلك بتحديد العواقب القانونية، بضمنها حقوق وواجبات الأطراف، والتي تنشأ من حكمها الذي سيصدر حول المسائل التي تتضمنها هذه القضية.

المادة 3

أ) سيتم تنظيم جميع المسائل الإجرائية والقواعد وفق أحكام القواعد الرسمية لمسابقة فيليب سي. جيسوب للمحاكم التشبيهية للقانون الدولي لعام 2007.

ب) تطالب الأطراف المحكمة بأن تصدر أمراً حول وجوب أن تتضمن المرافعات المكتوبة المذكرات المقدمة من جميع الأطراف وبتاريخ لا يتعدى التاريخ المحدد في الجدول الرسمي لمسابقة فيليب سي. جيسوب للمحاكم التشبيهية للقانون الدولي لعام 2007.

المادة 4

أ) تقبل الأطراف بأي حكم يصدر من المحكمة على أنه نهائي ومُلزِم لهم وسيتم تنفيذه بأكمله وبحسن نية.

ب) تدخل الأطراف بعد النطق بأي حكم، في مفاوضات حول سبل تنفيذه.

وبناءً على ما تقدم، فإن الموقعين، والذين هم مفوضون بالتوقيع، قد قاموا بالختم والتوقيع على هذه القضية المقدمة.

كُتب في شيكاغو، ولاية إلينوي، الولايات المتحدة الأمريكية، في الأول من أيلول 2006، بثلاثة نسخ باللغة الإنكليزية.

سفير جمهورية آداريا لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير جمهورية بوبيا لدى مملكة الأراضي المنخفضة
سفير مملكة كازاليا لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير كومونويلث دينغوث لدى مملكة الأراضي المنخفضة
سفير دولة إيفريم لدى مملكة الأراضي المنخفضة	سفير مملكة فينبار لدى مملكة الأراضي المنخفضة

قضية

جمهورية آداريا ضد جمهورية بوبيا، ومملكة كازاليا، وكومونويلث دينغوث، ودولة إيفريم، ومملكة فينبار

فيما يتعلق بالإتحاد الروتياني

1. إنّ جمهوريةَ آداريا (المدعي في هذه القضيةِ) هي دولة نامية ذات حكومة ديمقراطية برلمانية. على الرغم من أن إقتصادِ آدرايا يعتمد تقليدياً على المزارعِ الخاصةِ الصغيرة، إلا أن قِطاعاً صناعياً سريع النمو قد ظهر في السنواتِ الأخيرةِ ، بقيادة عِدّة مشاريع رئيسية مملوكة للدولة. يبلغ تعداد سكان آداريا حوالي 40 مليوناً من القومية الآدارية ومليونين من القومية السوفية. يعيش السوفيون في الشمال الغربي من البلاد، ولديهم لغة وموروث ثقافي يختلفان عما يمتلكه الآداريون.

2. إن السوفيون هم ناس معزولين يُحكم أسلوب حياتهم بالتمسّك الحرفي بنصوصهم الدينيةِ التقليديةِ. وهم مقاومون جداً لأي تغيير تقني أو إجتماعي ولا يُشاركون بشكل عام في الحياةِ الإقتصاديةِ السائدةِ في آداريا. يعمل جميع السوفيين تقريباً في انتاج المصنوعات المنزلية والزراعة القروية. وتنحصر علاقاتهم الإقتصادية بالعالم الخارجي تقريباً ببيع المنتجات اليدوية الفلكلورية المصنوعة من المنتجات الزراعية الفائضة.

3. بعد أن اكتشف البرلمان الآداري انه من المستحيل على السوفيين أن يستمروا في حياتهم التقليدية في هذا العالم المتطور إذا لم يحصلوا على نوع من المساعدة الحكومية، قام البرلمان في عام 1975 بإقرار تشريعات حماية السوفيين The Sophian Protection Acts" (SPA) . وقد قدمت تشريعات حماية السوفيين SPA إعاناتٍ مالية ومنافع للسكان السوفيين، بضمنها إعانات مالية مباشرة تُدفع إلى الأعمال الصغيرة والمملوكة من قبل أفراد، إضافةً إلى خصم كبير في أسعار الماء والكهرباء المزودة من قِبل مؤسسات الدولة.

4. إن جمهورية بوبيا، ومملكة كازاليا، وكومونويلث دينغوث، ودولة إيفريم، ومملكة فينبار (المدعى عليهم في هذه القضية) هي خمسة دول متجاورة، متقدمة إقتصادياً، ديمقراطية ومتعددة الأعراق. وتعدّ جمهورية بوبيا هي الدولة الوحيدة التي لها حدود مشتركة مع آداريا. في عام 1964، ومن أجل تبني المزيد من التعاون الإقتصادي وتعزيز الوحدة السياسية فيما بينها، قامت بوبيا، وكازاليا، ودينغوث، وإيفريم، وفينبار بإنشاء الإتحاد الروتياني Rotian Union (RU) .

5. لقد مهّدت معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني (Treaty Establishing the Rotian Union (TRU لإنشاء أربعة أجهزة تابعة للإتحاد الروتيانيRU وهي: البرلمان، المجلس، اللجنة، والمحكمة العليا. يتكون البرلمان من 100 عضو، يتم إنتخابهم بشكل مباشر من قبل مواطني الدول الأعضاء. ويتكون المجلس من ممثل واحد لكل حكومة من حكومات الدول الأعضاء. أما اللجنة، التي يتكون أعضاؤها من رئيس وأربعة وزراء، فهي الجهاز التنفيذي. وتحدد المعاهدة سلطات وتكوين هذه الأجهزة والأجهزة الاخرى، بضمنها المحكمة العليا. ويمكن الإطلاع على نص المعاهدة المعدل في الملحق 1 المرفق طيّاً.

6. إن مقدمة معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU تشير إلى ان جميع الأطراف الخمسة تسعى إلى إضفاء قدر كبير من الحكم الذاتي والسلطة على الإتحاد الروتيانيRU ، مع إعطاء المجلس سلطة سَنّ التشريعات لتوسيع أهداف الإتحاد. وخسب ما قاله رئيس الجلسة الختامية للمفاوضات في 3 حزيران 1964 :

"إن الدول الخمسة المؤسِسة ترى أن الإتحاد الروتياني هو ليس مجرد تحالف لدول مستقلة، وأن معاهدة الإتحاد هي ليست معاهدةً إعتيادية. حيث يشكل هذا الإتحاد نظاماً قانونياً جديداً للقانون الدولي، والذي تخلت من أجله الدول الأعضاء عن بعض حقوقها السيادية، ولو أن ذلك الأمر يخضع لشروط محددة بدقة. ويفرض قانون الإتحاد إلتزامات على الدول الأعضاء بشكل مباشر ويعطي حقوقاً للدول الأعضاء بشكل مباشر، وكذلك الأمر بالنسبة لرعايا هذه الدول، ولمؤسسات الإتحاد.

7. قامت كل دولة من الدول الخمس المؤسِسة للإتحاد بتصديق معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU حسب الأصول، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني 1966. وقامت جميع الدول الخمسة بتعديل دساتيرها، حيث أضافت كل دولة المادة التالية:

" يمكن منح السلطة التشريعية، والتنفيذية، والقضائية إلى مؤسسات دولية عن طريق معاهدة مصدقة حسب الأصول. إن تشريعات مثل هذه المؤسسات سيكون لها السلطان القانوني في إطار النظام القانوني الوطني كما لو كانت هذه التشريعات صادرةً عن القوانين الوطنية ذات الصلة."

8. قام الإتحاد الروتيانيRU في غضون الأعوام الخمسة والعشرين التي تلت ذلك، بوضع أسس سياسات الإتحاد، المتمثلة بقوانين وطنية في مجالات متعددة، من ضمنها: الزراعة، وصيد الأسماك، والنقل، والتعدين. وفي المناسبات النادرة التي رفضت فيها إحدى الدول الأعضاء إعطاء السلطان القانوني الكامل لقانون أصدره الإتحاد الروتيانيRU بالشكل

المناسب، فإن اللجنة استدعت الدولة المخالفة أمام المحكمة العليا للإتحاد الروتيانيRU ، والتي وجهت الدولة العضو بأن تقوم بتطبيق قانونها الوطني. وفي جميع الحالات المشابهة، قامت الدولة في نهاية المطاف بإجراء التغيير اللازم.

9. قام الإتحاد الروتيانيRU بإلغاء جميع الحواجز التجارية والتعرفات الكمركية بين الدول الخمسة الأعضاء، مما خلق فعلياً منطقة تجارة حرة. وقد نسق الإتحاد العلاقات الإقتصادية بين دوله الأعضاء من جانب، والدول الاخرى من جانبٍ آخر. وفي عام 1971، وضع الإتحاد الروتيانيRU "تعرفة كمركية خارجية مشتركة" على جميع البضائع التي تدخل المناطق الكمركية للدول الخمسة الأعضاء. كل دولة من الدول الأعضاء هي عضو أيضاً في منظمة التجارة العالمية World Trade Organization (WTO) منذ بدء أعمالها، وقبل ذلك كانت جانباً متعاقداً في الإتفاقية العامة للتجارة والتعرفة الكمركية General Agreement on Tariffs and Trade (GATT) منذ الخمسينات. وفي عام 1997، إنضم الإتحاد الروتيانيRU أصالةً عن نفسه إلى منظمة التجارة العالمية WTO . وتقوم لجنة الإتحاد الروتياني RU بدور فاعل في تمثيل مصالح الإتحاد والدول الأعضاء فيه، وتلجأ الدول الأعضاء إلى الإتحاد الروتيانيRU في القضايا المتعلقة بمنظمة التجارة العالميةWTO .

10. لقد كان الإتحاد الروتيانيRU نجاحاً إقتصادياً غير مسبوق بجميع المقاييس. فقد ظلت مستويات البطالة والتضخم منخفضةً للغاية، فيما إرتفعت مستويات الإنتاج بشكل كبير جداً، وتجاوزت الدول الأعضاء العديد من حالات الركود الإقتصادي العالمية دون أن تتأثر إلا قليلاً. وقد أطلقت مجلة *تايم* في كانون الثاني 1988 على الإتحاد الروتيانيRU لقب "رجل العام" وأسمته بـ "القوة العظمى الخفية".

11. في عام 1991، بدأت الدول الخمس الأعضاء سلسلة من المؤتمرات الهادفة إلى إنشاء "أواصر أقوى للإتحاد". وكانت نتيجة هذه اللقاءات هي إتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني Convention Amending the Rotian Union Treaty (CARUT) . إن إتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني CARUT قد سهلت معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU ووسعت كثيراً من قدرة مؤسسات الإتحاد الروتيانيRU . وعلى وجه الخصوص، فإن إتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني CARUT قد منحت الإتحاد الروتياني RU سلطة تنسيق العلاقات غير التجارية بين الدول الأعضاء والآخرين، وكذلك إستبدال عملات الدول الأعضاء بعملة روتيانية موحدة، وهي الـ "روتو". وقد صادقت الدول الخمس على إتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني CARUT، ودخلت حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني 1993.

12. إن دور الإتحاد الروتيانيRU في تنسيق السياسات الخارجية للدول الأعضاء قد توسع كثيراً منذ إقرار إتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني CARUT. ومثال على ذلك ما حدث في عام 1995، عندما كان الإتحاد الروتياني يفاوض على إتفاقيات مع الولايات المتحدة الأمريكية والهند لتأمين الإعتراف المتبادل بالأحكام الوطنية المدنية الخاصة بالأموال. وتم وضع هذه الإتفاقات بصيغة قانونية ضمن قوانين الإتحاد الروتيانيRU ، إضافةً إلى إتفاقات مماثلة تلت ذلك مع عشرات الدول الاخرى. وفي العام 2004، فاوضت السيدة لين كينغا، رئيسة لجنة الإتحاد الروتيانيRU بنجاح، من أجل التحرير الآمن لـ 40 من رعايا دول الإتحاد الروتيانيRU الذين احتجزوا كرهائن من قبل منظمة شبه عسكرية في الخارج.

13. ومنذ إنشاء الإتحاد الروتيانيRU ، تقدمت دولتان مرشحتان بطلبات للعضوية، وهما: جمهورية غيراسيموف الديمقراطية، والتي لا يزال عليها الإيفاء بالشروط المدرجة في إتفاقية القبول؛ وجمهورية آداريا.

14. بتاريخ 2 كانون الأول 1995، قامت آداريا بتسليم اللجنة طلباً لعضوية الإتحاد الروتيانيRU . وقد قامت اللجنة بإجراء تحقيقات إستغرقت أربع سنوات حول الإقتصاد الآداري. وفي 16 كانون الأول 1999، أعدت اللجنة توصيةً إلى المجلس. وقد توصلت التوصية إلى ما يلي:

"إن رأي اللجنة هو أن آداريا مؤهلة للعضوية في الإتحاد الروتيانيRU إذا ما قامت بالوفاء بعدة شروط. وعلى وجه الخصوص فإن على آداريا أن:

(1) تقليل الديون المستحقة عليها للدول غير الأعضاء.
(2) خصخصة المؤسسات المحتكرة من قبل الدولة، و
(3) إنهاء الدعم المالي الحكومي للأعمال الصغيرة والمملوكة من قبل أفراد.

وترى اللجنة بأن آداريا هي قادرة على تحقيق هذه الأهداف وتهيب بالمجلس أن يصدر تخويلاً بالمفاوضات حول إتفاقية قبول.

15. في 1 شباط 2000، صادق المجلس بالإجماع على توصية اللجنة، ووجه اللجنة بالتفاوض على إتفاقية قبول مع آداريا. وبعد 18 شهراً من المفاوضات، في 1 تشرين الأول 2001، توصل وفد من الإتحاد الروتيانيRU برئاسة وزير من اللجنة، ووفد آداري برئاسة وزير الخارجية، إلى إتفاقية قبول آداريا Adarian Accession Agreement to the TRU (AAA) . وهي مرفقة طيّاً في الملحق 2 . وتم تصديقها حسب الأصول كمعاهدة من قبل آداريا في 1 كانون الأول 2001.

16. خلال مناقشات برلمان الإتحاد الروتيانيRU ، أعرب بعض الأعضاء عن قلقهم البالغ إزاء الحالة المعيشية للأقلية السوفية في آداريا. حيث قال أحد الأعضاء: "إننا لا نريد آداريا أن تتأهل إلى عضوية الإتحاد الروتيانيRU عن طريق جعل شريحة ضعيفة من الأقلية أكثر فقراً وضعفاً". وقد حث البرلمان في رأيه الرسمي الذي سلمه إلى المجلس على إدراج متطلب الحماية الإقتصادية والإجتماعية للسوفيين ضمن إتفاقية قبول آداريا AAA. وعلى كل حال، فإن المسودة النهائية من إتفاقية قبول آداريا AAA لم تتضمن أي حكم من هذا القبيل، وقد صادق المجلس بالإجماع على إتفاقية قبول آداريا AAA دون تعديل في 20 كانون الأول 2001. وقد وضعت إتفاقية قبول آداريا AAA ثلاثة شروط لقبول آداريا في الإتحاد الروتيانيRU ، وهي ذات الشروط التي تضمنتها توصية اللجنة. وقد وضعت 1 تشرين الثاني 2005 كموعدٍ نهائي للإيفاء بالشروط.

17. قدّم رئيس وزراء آداريا، أوغوستو ميسمين، إتفاقية قبول آداريا AAA إلى الشعب ضمن خطابه السنوي بتاريخ 15 كانون الثاني 2002، ملخصاً الإتفاقية على النحو التالي:

"إن تاريخ آداريا النبيل، مليء بقصص الشرف والنصر العظيم. ففي هذا اليوم أقدم إليكم آخر التحديات، التي تفتح الصفحة على الفصل العظيم الآتي في كتاب تاريخ آداريا. إن إتفاقية قبول آداريا AAA تحمل وعداً عظيماً للشعب الآداري. إذ ستكون لدينا فرصة الإنضمام إلى الكتلة الإقتصادية الأقوى في العالم، وبذلك فإننا نرفع من صوت آداريا على المسرح الدولي. وعلى كل حال، فإن الأمر سيتطلب تضحياتٍ من جميع الآداريين: إذ أن الأعمال الصغيرة لن يكون بإمكانها الإعتماد على الدعم المالي من الحكومة، ويجب عليها أن تجد طرقاً اخرى للتنافس في الاقتصاد المعاصر؛ وسيكون لخصخصة المؤسسات الكبرى المملوكة للدولة عواقب غير متوقعة؛ وقد يتم تقليل خدمات الدولة من أجل تخفيض الديون الخارجية.

إن شروط القبول هي شروط صعبة، إلا أن الفوائد ستكون كبيرة. وإنني أعلم أننا سننجح في قضيتنا المشتركة. وإن أمتنا تشرق بأبهى صورة عندما تواجهها تحديات كبيرة. وأمامنا أقل من أربع سنوات، والوقت الآن يمر. وكما هو إرث أجدادنا، فإنني أعلم أن شعبنا سيقهر هذه التحديات بشجاعة وأننا سنقطف ثمار عضوية الإتحاد الروتيانيRU لأنفسنا، ولأولادنا، ولأولاد أولادنا."

وقد تم إستقبال هذا الخطاب بشكل إيجابي، وكان الدعم الشعبي لحكومة آداريا كبيراً جداً. حيث أوضحت إستطلاعات الرأي الموثوقة أن أكثر من 90 % من الشعب الآداري يدعم الإنتماء إلى الإتحاد الروتيانيRU ، مع أكثر من 75 % من اولئك الذين تم إستطلاع آرائهم يُبدون "ثقةً قويةً" بأن تتمكن آداريا من تنفيذ الأهداف الثلاثة.

18. بناءً على إتفاقية قبول آداريا AAA، فقد أسس الإتحاد الروتيانيRU في 1 شباط 2002 ما سمي بـ "المفوضية الدائمة للإتحاد الروتياني في جمهورية آداريا" في عاصمة آداريا، إيلسا. وقد قام السيد أوريا هيب، رئيس المفوضية، بتقديم أوراق إعتماده إلى رئيس الوزراء السيد ميسمين في حفل عشاء رسمي يوم 5 شباط. وقد أعلن رئيس الوزراء أنه يتطلع "إلى العمل عن قرب مع السيد هيب وموظفيه، كممثلين للإتحاد الروتياني في آداريا، نحو تطبيق سريع لأهداف إتفاقية قبول آداريا AAA." وقد تم بث حفل العشاء وملاحظات السيد ميسمين عبر شاشات التلفزيون في آداريا.

19. تضاءلت شعبية إتفاقية قبول آداريا AAA والإتحاد الروتيانيRU بشكل ملحوظ عندما اتخذت الحكومة الآدارية إجراءاتٍ للإيفاء بالشروط المفروضة من قبل إتفاقية قبول آداريا AAA. فقد قللت الحكومة من ديونا الخارجية عن طريق زيادة ضرائب القيمة المضافة في جميع القطاعات، مع تكريس الإيرادات لدفع الديون. وفي 1 أيلول 2002، نظمت وزارة التجارة مزاداً علنياً لخصخصة شركة الأثاث الوطنية، آدارموار. وكانت الشركة التي إشترت آدارموار هي شركة بوبومان المتحدة، وهي شركة مملوكة لأفراد تتخذ من بوبيا مقراً لها.

20. قامت شركة بوبومان على الفور بإغلاق أربعة من مصانع آدارموار وتسريح 20 ألف عامل، متذرعةً بـ "معايير الكفاءة". وقد تم كذلك خصخصة عدة شركات اخرى مملوكة للدولة، بضمنها مشاريع شحن البضائع، والطيران، وإسالة الماء، والطاقة الكهربائية؛ وشراء تلك الشركات من قبل شركات تتخذ من دول الإتحاد الروتيانيRU مقراً لها. وفي كل حالة من تلك الحالات، قامت الشركة الأم (المشتري) بالتحرك بسرعة لجعل الشبكة المالية وشبكة التجهيزات وشبكة التوزيع للشركة المخصخصة حديثاً، جزءاً متكاملاً من تركيب الشركة الأم في الإتحاد الروتيانيRU ؛ مما نتج عنه الإستغناء عن خدمات العمال الآداريين. وقد تحدث السيد بريندان نويالا، المدير العام لشركة بوبومان، في مؤتمر تجاري في أيلول، قائلاً: "إن كل واحدة من الشركات المخصخصة هي عزيزة على مالكيها الجدد لكونا عنصراً ضمن شبكة إنتاج عالمية؛ وإننا سوف لن ندير هذه الشركات بعد الآن على أنا شركات آدارية مستقلة."

21. على الرغم من كون تأثير الإستغناء من الخدمات قليلاً جداً على السكان السوفيين المعزولين، إلا أن شركة آدارموار كانت قد ألغت عشرات عقود التجهيز المبرمة مع صانعي المنتجات اليدوية السوفيين، مما أدى إلى إنخفاض مبيعاتم بشكل إجمالي بما يقارب الـ 15 %. إضافةً إلى ذلك، فإن شركات الخدمات والطاقة التي تمت خصخصتها حديثاً قد أوقفت تخفيضات الأسعار المقدمة إلى السوفيين ضمن تشريعات حماية السوفيين SPA . وقد تركت الزيادات في أسعار الطاقة والمياه، العديد من القرى السوفية بدون خدمات أساسية.

22. ومن أجل تلبية الشرط الثالث من إتفاقية قبول آداريا AAA، فقد بدأت الحكومة بإيقاف دفع أموال الدعم للأعمال الصغيرة. وبشكل عام، فإن السوفيين قد تأثروا بشدة من جرّاء هذه الإجراءات. وبتاريخ 1 كانون الثاني 2003، أنت الحكومة الآدارية "كل الإعانات المالية إلى الأعمال التجارية التي تعمل في الفعاليات الحرفيةِ التقليدية". وخلال أشهر، أوقفت حوالي 500 مجموعة حِرفية سوفية أعمالها.

23. أعلنت الحكومة الآدارية في تموز 2003، عن خطط لتمويل برنامج ضخم للأشغال العامة في المنطقة الشمالية الغربية من البلاد، يهدف إلى توفير فرص العمل والدخل للسوفيين. وقد أعربت العديد من منظمات الإغاثة الدولية عن شكها في أن يحقق هذا البرنامج الآثار المقصودة منه. هذا مع الأخذ بنظر الإعتبار أن الدين السوفي يمنع أتباعه من المساهمة في بناء الطرق وكذلك الأنواع الاخرى من الأعمال الثقيلة. وقد قال أحد المدراء التنفيذيين لواحدة من شركات الأعمال الثقيلة في مقالة له في صحيفة *إنترناشيونال ميرور* ، أنه في الواجب لوم الحكومة الآدارية على خلق فرص عمل، لا يقدر السوفيون على شغلها. وقد ردّ رئيس الوزراء ميسمين على الإنتقادات في مؤتمر صحفي في 15 آب 2003، حيث قال: "إن الحكومة الآدارية تحترم التقاليد السوفية القديمة. إلا أن الحقيقة هي أن عضوية الإتحاد الروتيانيRU ستنتج تغييرات على نطاق واسع في آداريا. ونحن جميعاً آداريون، ويشمل ذلك إخوتنا السوفيين، وإن هذه التغييرات ستخلق مستقبلاً أكثر إشراقاً لنا جميعاً."

24. وفي العامين التاليين، إستمرت آداريا بتبني إجراءات لتطبيق شروط إتفاقية قبول آداريا AAA. وقد إشتكى الكثير من الصحف والساسة الآداريين حول المعوقات والبطالة التي نتجت عن ذلك. وقد أعرب أحد الأحزاب في البرلمان الآداري عن معارضته التامة لعضوية الإتحاد الروتيانيRU ، فيما أعربت أحزاب اخرى عن معارضتها للطريقة التي حاولت بها الحكومة إرضاء معايير عضوية الإتحاد الروتيانيRU . فعلى سبيل المثال، حث مرشحو البرلمان في مناسبات عديدة على إجراء تخفيضات في ضريبة القيمة المضافة، وحثوا كذلك على دعم إيقاف عملية الخصخصة. إلا أن حزب رئيس الوزراء ميسمين المؤيد للإنضمام إلى الإتحاد الروتيانيRU حافظ على الأغلبية في البرلمان بعد الإنتخابات العامة في 2003 و 2005 ، وبقي البرنامج الحكومي بأكمله مصاناً.

25. وفي شهري حزيران وتموز 2005، إتخذت آداريا إجراءاتٍ إضافية لتخفيض ديونا الخارجية. حيث اقترضت وزارة الخزينة مبلغ 500 مليون روتو (100 مليون دولار أمريكي) من المصارف الآدارية الخاصة وإستخدمت إيرادات هذه القروض لتعويض السندات المملوكة من قبل الدائنين الأجانب.

26. في شهري أيلول وتشرين الأول 2005، أنجز مدققو الحسابات التابعين للإتحاد الروتيانيRU والذين يتخذون من مكتب الإتحاد الروتيانيRU في إيلسا، تقييمهم لإيفاء آداريا بشروط القبول. وعند إنائهم لمشاوراتم، سار المئات من السوفيين ومؤيديهم في تظاهرة أمام مكتب الإتحاد الروتيانيRU ، وذلك إحتجاجاً على آثار إتفاقية قبول آداريا AAA على المتمع والمصالح السوفية. كما قامت عدة منظمات غير حكومية دولية بتسليم مذكرات إحتجاج إلى مدققي الحسابات، يشجبون فيها عمليات الخصخصة وقطع الإعانات المالية، واصفين إياها بأنا "قد هددت بشكل خطير" طريقة السوفيين في الحياة. وعلى الرغم من ذلك، قدم مدققو الحسابات تقريرهم بتاريخ 20 تشرين الأول إلى رئيس اللجنة وهو التقرير الذي أكدوا فيه إيفاء آداريا بالشروط الثلاثة المذكورة في إتفاقية قبول آداريا AAA.

27. قدمت الرئيسة كينغا بياناً رسمياً في 10 تشرين الثاني 2005 إلى الملس، جاء فيه:

"إستناداً إلى أحكام الفقرة 6 من المادة 11 من معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU ، فإنه يشرفني إعلام هذا الملس أن جمهورية آداريا قد أوفت في الوقت المناسب بالشروط الثلاثة للقبول والمذكورة في إتفاقية قبول آداريا AAA الموقعة بتاريخ 1 تشرين الأول 2001. وبناءاً على ذلك، فإنني أدعو الملس إلى الموافقة على قبول آداريا في الإتحاد الروتيانيRU كعضو كامل العضوية."

28. إنعقد الملس بتاريخ 20 تشرين الثاني 2005، وتدارس على الفور مسألة قبول آداريا. وبعد أربعة أيام من المناقشات، صوّت الملس بالإجماع على رفض إنضمام آداريا. وقد أوضحت محاضر الإجتماعات أن أعضاء الملس لم يذكروا الشروط الإقتصادية الثلاثة إلا بشكل موجز، وأنم ركزوا في معظم نقاشاتم على حالة السكان السوفيين. وتبنى الملس بعد ذلك بالإجماع القرار (رقم 376/05) الموسوم "إجراءات أكثر بخصوص آداريا". والذي ذكر في جزءٍ ذي صلة:

"لقد إستلم الملس رسالة اللجنة في 10 تشرين الثاني 2005، والتي تؤكد أن جمهورية آداريا قد أدت إلتزاماتا الإقتصادية الموضوعة في إتفاقية قبول آداريا AAA.

وعلى الرغم من إلتزام آداريا بالشروط الإقتصادية للإتفاقية، إلا أن الملس يعرب عن قلقه العميق إزاء عدم التكافؤ بين ظروفِ معيشة الأغلبية العرقية في آداريا والأقليةِ السوفية. إن قرار آداريا بتطبيق إتفاقية قبول آداريا AAA بواسطة حرمان السوفيين بشكل مطلق مِنْ كُلّ الوسائل الإقتصادية متوفرة لإدامة حياتم التقليديةِ، من

ضمن إجراءات اخرى، وَضعَ المنطقة السوفية في حالة من الفقر الشديد، مع أمل ضعيف في التحسن على المدى القريب. ولا حاجة للقول، إن سوء معاملة أقليةٍ مثل هذا يتناقضُ مع العضويةِ في الإتحادِ.

وعليه فقد قرر المجلس بالإجماع رفض طلب آداريا لعضوية الإتحاد الروتيانيRU . ويدعو المجلس آداريا إلى إعادة تقديم طلبها للإنضمام عندما تتم الإستجابة لنقاط القلق."

29. لقد كان لقرار المجلس آثار سياسية فورية على آداريا. فخلال أيام، إجتاحت مظاهرات حاشدة مختلف أنحاء البلاد ضد الإتحاد الروتيانيRU ، وإستقال عدة وزراء في الحكومة. وبتاريخ 6 كانون الأول 2005، وجه رئيس الوزراء ميسمين خطاباً إلى الأمة، جاء فيه:

"لقد كان لدينا إتفاق. وقد وعدَنا الإتحاد الروتيانيRU بجميع فوائد العضوية، إذا ما أوفينا بالشروط المؤلفة الثلاثة. ولقد قمنا بكل ما طلبه الإتحاد الروتيانيRU . وكلفنا ذلك عراقيل إقتصادية كبيرة كما مسّ بتقاليد بلادنا، ولقد عانينا من أجل تلبية طلباتهم بالتقشف. وقد رفض المجلس طلبنا الآن بسبب الظروف التي سببها إتفاقهم (إتفاقية قبول آداريا AAA). إن هذا إعتداء على كرامة الشعب الآداري، وإهانة للتضحيات التي تحملناها. ويجب على الإتحاد الروتيانيRU أن ينفذ ما وعدَنا به."

30. بتاريخ 15 كانون الأول، أعلن رئيس الوزراء ميسمين في مؤتمر صحفي أن وزارة العدل الآدارية تُجري تحقيقاً حول ما أسماه "التدخل غير القانوني من قبل مكتب الإتحاد الروتيانيRU في إيلسا في السياسات الداخلية لآداريا." وخصوصاً، حسب إدعائه، "في أثناء الإنتخابات الآدارية البرلمانية في عامي 2003 و 2005، حيث قام السيد هيب أو موظفوه بمساهمات سياسية غير قانونية مع واحد أو اكثر من المرشحين البرلمانيين في إنتهاك للفقرة 17-1031 من القانون المدني الآداري. حيث تمنع الفقرة 17-1031 المساهمة مع أي مرشح سياسي من قبل "أعمال أو كيان تجاري خارجي".

31. بتاريخ 16 كانون الأول، قام إثنان من وكلاء وزارة العدل الآدارية بتسليم مذكرة إحضار صادرة حسب الأصول بحق السيد هيب في مكتب الإتحاد الروتيانيRU في إيلسا. وقد وجهت المذكرة السيد هيب بتسليم "أي وكل السجلات المصرفية الورقية أو الإلكترونية المتعلقة بحركة الحسابات داخل آداريا." وقد رفض السيد هيب الإمتثال لذلك، معلناً لوسائل الإعلام المتجمعة خارج مكتبه أن "القانون الدولي يعترف بحصانة مفوضية الإتحاد الروتيانيRU وأرشيفها، وحصانتي الشخصية كذلك." وقد قام الوكلاء بإعتقاله بتهمة خرق الفقرة 17-1031، وتحدي أمر قضائي، وإعاقة سير

العدالة. وقد تم إجراء الإعتقال والإحتجاز بطريقة يقرها القانون الآداري. تم إطلاق سراح هيب بعد يومين إستناداً إلى تعهد شخصي له، وتوفي بفشل كلوي حاد بعد أربعة أشهر في إحدى المستشفيات الآدارية العامة.

32. بتاريخ 17 كانون الأول، منح احد القضاة المحليين وزارة العدل تفويضاً بالإستيلاء على السجلات المصرفية المذكورة في مذكرة الإحضار. وقد وصل وكلاء مسلحون من الوزارة إلى مكتب الإتحاد الروتيانيRU ، وقدموا التفويض إلى مسؤول الإستعلامات الخفر، وإستولوا على أربعة صناديق كُتب عليها "سجلات مصرفية" إضافةً إلى مئات أقراص الكومبيوتر. وقد تم إعداد ملخص بهذه المواد من قبل وزارة العدل ثم توزيعه على وسائل الإعلام العالمية، وقد كشفت هذه المواد أن كادر الإتحاد الروتيانيRU في إيلسا قد قاموا بعدة مساهمات كبيرة، من خلال وسطاء في آداريا، مع مرشحين سياسيين دعموا عضوية آداريا في الإتحاد الروتيانيRU .

33. رد الإتحاد الروتيانيRU بسرعة على إعتقال أوريا هيب والإستيلاء على السجلات. ففي 18 كانون الأول، أرسلت الرئيسة كينغا المذكرة الدبلوماسية التالية إلى رئيس الوزراء ميسمين:

"إن الإتحاد الروتيانيRU والدول الأعضاء فيه يستنكرون بمنتهى الشدة هذا الإنتهاك لبعثة الإتحاد الدبلوماسية. وإننا نطالب بالإفراج الفوري عن السفير هيب، وإعادة ممتلكاتنا فوراً."

34. بتاريخ 19 كانون الأول، أصدر رئيس الوزراء ميسمين الرد التالي:

"إن مكتب الإتحاد الروتيانيRU في إيلسا هو ليس بعثةً دبلوماسية. وإن الإتحاد الروتيانيRU هو ليس دولة. وإن المزايا والحصانة المتوفرة للسفارات تحت بنود القانون الدولي لا تنطبق على مكاتب تمثيل الإتحاد الروتياني RU. وإن السيد أوريا هيب هو مواطن عادي، وليس سفيراً معتمداً. وإن سير تحقيقاتنا حول التدخلات الخاطئة التي قام بها أجانب في عمليتنا الإنتخابية، كان سيراً قانونياً، وكذلك يمكنني القول بأن تحقيقاتنا قد أثبتت بأنها كانت مبررةً تماماً."

ولغاية تاريخ رفع هذه القضية، لم يوجه المدعي العام الآداري إتهامات رسمية فيما يتعلق بموضوع الإنتهاكات المزعومة للفقرة 17-1031.

35. وفي نفس اليوم، صادق البرلمان الآداري على "تشريع الصناعة الوطنية"(National Industry Act (NIA ، وهو قانون يمنع "تصدير إيرادات مبيعات المواد او الخدمات المنتجة من قبل الاعمال المخصخصة حديثاً." وبشكلٍ خاص، يمنع التشريع مُلاّك الشركات المملوكة للدولة سابقاً من إرسال أي من عوائد أعمالهم، سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى الدول الأعضاء في الإتحاد الروتيانيRU . وقد رحب رئيس الوزراء ميسمين بالقانون الجديد ووصفه بـ "حماية ضد هروب رؤوس الأموال" و "وسيلة لتقليل الضرر الذي سببه الإتحاد الروتيانيRU برفضه منحنا العضوية."

36. إستنكر رئيس مجلس ادارة شركة بوبومان، السيد نويالا، هذا التشريع ووصفه بأنه "يساوي نزع الملكية". ودعى نظراءه في الصناعات المخصخصة الاخرى إلى ان يغلقوا أعمالهم في آداريا. وقد أوضح بأن "قيمة آدارموار بالنسبة لبوبومان ستقل كثيراً إذا لم يكن بإمكاننا تحريك السلع والإيرادات بِحُرية بيننا وبين الهياكل الاخرى في شركاتنا." وقد رفعت شركة بوبومان دعوى قضائية ضد الحكومة في المحكمة المدنية الآدارية، مدعيةً بأن ممتلكاتنا قد تمت مصادرتها. وقد رفضت المحكمة تلك الدعوى ، حيث توصلت إلى إستنتاج أن "المدعي هو مستثمر إشترى ملكية شركة آدارية. وإن الشركة وأسهمها لا زالت موجودة، وتعتمد قيمتها على السوق الحرة. وبالنتيجة، فإنه لم يتم أخذ أي شيء، ولم يحدث أي نزع للملكية." وقد أيدت المحكمة العليا الآدارية هذا الحكم.

37. بتاريخ 20 نيسان 2006، قدّم سفير آداريا لدى هولندا، طلباً إلى قسم التسجيل في محكمة العدل الدولية، مدعياً أن الدول الخمسة الأعضاء في الإتحاد الروتيانيRU قد قامت بإنتهاك القانون الدولي عندما تم حرمان آداريا من عضوية الإتحاد الروتيانيRU . وقد أشارت الشكوى إلى أن كلاً من آداريا والدول الخمسة الأعضاء في الإتحاد الروتياني RU قد قبلت الحكم الإلزامي لمحكمة العدل الدولية دون أي تحفظ.

38. في 1 أيلول 2006، سلّم الإتحاد الروتيانيRU والدول الخمسة الأعضاء فيه إعلاناً مشتركاً إلى محكمة العدل الدولية، جاء في جزءٍ منه: "على الرغم من ان كلاً من الدول الأعضاء الموقعة في أدناه قد سميت بالمدعى عليها، إلا أننا نعلن بأن الإدعاءات ضد كل منا تستند إلى حقائق متماثلة وقانون متماثل. وإن ردنا على المدعي، الذي يستند إلى المفوضية الروتيانية وعلى نزع ملكية الشركات الآدارية المخصخصة، هو كذلك يستند إلى حقائق متماثلة وقانون متماثل. وإستجابةً لتحقيق من قبل محكمة العدل الدولية، فإن آداريا قبلت بشروط الإعلان، على الرغم من أنا قد حددت أن "مثل هذا القبول لا يستلزم الإعتراف بالإتحاد الروتيانيRU كشخصية قانونية دولية او كطرف في هذه القضية، وبالتأكيد لا يستلزم الإعتراف بحق الدول الأعضاء في الإدعاء بالنيابة عن الإتحاد الروتيانيRU ."

39. بناءً على أمر من رئيس محكمة العدل الدولية، فقد تفاوضت آداريا والدول الخمس المدعى عليها فيما بينها حول هذه القضية، واضعين شروطهم المتعلقة بالحقائق وواصفين الإدعاءات والردود الخاصة بكل طرف.

40. إن المدعي وكلاً من الدول الخمسة الأعضاء في الإتحاد الروتيانيRU هم أعضاء مؤسسون في الأمم المتحدة. وليس أي منها عضواً دائماً (ولا عضواً غير دائم في أي وقت ذي صلة) في مجلس الأمن الدولي. وإن جميع الدول الستة قد صادقت حسب الأصول، قبل عام 1990، على إتفاقية جنيف حول قانون المعاهدات (1969)، وإتفاقية فيينا حول العلاقات الدبلوماسية (1961)، وإتفاقية فيينا حول قانون المعاهدات بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية (1986).

41. يطلب المدعي من المحكمة الحكم بما يلي وإفهامه علنا:

أ) إن المدعى عليهم قد إنتهكوا الإلتزامات القانونية الدولية المترتبة عليهم لصالح آداريا، وذلك بحرمان آداريا من عضوية الإتحاد الروتيانيRU ؛

ب) إن المدعى عليهم لا يملكون الحق في أي إدعاء يتعلق بتصرفات المدعي فيما يتعلق بمكتب ممثلية الإتحاد الروتيانيRU ، أو ممتلكاته، أو منتسبيه؛

ج) إن المدعي لم يخرق القانون الدولي فيما يتعلق بحصانة البعثات الدبلوماسية عندما قام بالسيطرة على مباني، أو ممتلكات، أو منتسبي مكتب ممثلية الإتحاد الروتيانيRU ؛ و

د) إن تشريع الصناعة الوطنية لا يشكل نزع ملكية غير قانوني في شركة آدارموار والشركات المخصخصة الاخرى وفق أحكام القانون الدولي.

42. يطلب المدعى عليهم من المحكمة الحكم بما يلي وإفهامه علنا:

أ) إن حرمان آداريا من الإنضمام إلى الإتحاد الروتيانيRU لم يخرق أية إلتزامات قانونية دولية مترتبة على المدعى عليهم لصالح آداريا؛

ب) إنه من حق المدعى عليهم رفع قضية حول تصرفات المدعي فيما يتعلق بمفوضية الإتحاد الروتيانيRU ، وممتلكاتها، والسفير هيب؛

ج) إن المدعي قد إنتهك القانون الدولي فيما يتعلق بحصانة البعثات الدبلوماسية عندما قام بالسيطرة على مباني، وممتلكات، ومنتسبي مفوضية الإتحاد الروتيانيRU ؛ و

د) إن تشريع الصناعة الوطنية يشكل نزع ملكية غير قانوني في شركة آدارموار والشركات المخصخصة الاخرى وفق أحكام القانون الدولي.

الملحق 1

معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU

كما تم تعديلها بإتفاقية تعديل معاهدة الإتحاد الروتياني CARUT

إن رئيس الجمهورية البوبية، وصاحب الجلالة ملك الكازاليين، ورئيس دينغوث، ورئيس دولة إيفريم، وصاحبة الجلالة ملكة فينبار

إذ يصممون على وضع الأسس لإتحاد وثيق بين شعوبهم،

وإذ يعزمون على ضمان التقدم الإقتصادي والإجتماعي لبلدانهم بواسطة العمل المشترك على إزالة الحواجز التي تقسم منطقة روتيا، وهي أرض مترابطة تربط بين أبناء شعبها العديد من الروابط التاريخية، والثقافية، والإجتماعية المشتركة،

وإذ يرغبون بالمساهمة عن طريق سياسة تجارية مشتركة، في إلغاء القيود على التجارة فيما بينهم وتشجيع التجارة الدولية مع الآخرين،

وإذ ينوون تأكيد التلاحم فيما بينهم ويرغبون في ضمان تطور إزدهارهم، بالتوافق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ويتضمن ذلك بشكل خاص إحترام حقوق الإنسان وحقوق المرأة والأقليات،

إذ يعزمون بذلك على حشد طاقاتهم لحفظ وتقوية السلام والحرية، ويدعون الناس الآخرين الذين يشتركون معهم بنفس الـ مُثُل للإنضمام إليهم في مساعيهم،

قد قرروا إنشاء *الإتحاد الروتياني* ولذلك فقد إتفقوا على ما يلي:

المادة 1

بذه المعاهدة، تؤسس *الأطراف السامية المتعاقدة* فيما بينها *الإتحاد الروتياني*.

المادة 2

سيكون واجب الإتحاد هو، من خلال تأسيس سوق مشتركة وإتحاد إقتصادي ونقدي ومن خلال تطبيق سياسات أو فعاليات مشتركة مشار إليها في الفقرة 2 من المادة 8، تعزيز النمو المنسجم والمتوازن والمستمر للنشاطات الإقتصادية في مختلف أرجاء الإتحاد، وتحقيق مستوى عالي من التشغيل ومن الحماية الإجتماعية، وتحقيق النمو المستمر والذي لا يؤدي إلى التضخم، وتحقيق درجة عالية من التنافس وتقارب الأداء الإقتصادي، وتحقيق مستوى عالي من حماية وتحسين البيئة، ورفع المستوى المعيشي ونوعية الحياة، وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل، والتماسك الإقتصادي والإجتماعي والتضامن بين مواطني الدول الأعضاء.

المادة 3

إن الواجبات المناطة بالإتحاد سيتم تنفيذها من قبل أربع مؤسسات: لجنة، ومجلس، وبرلمان، ومحكمة عليا. وستقوم كل مؤسسة بالتصرف وفقاً لحدود السلطات الممنوحة إليها من قبل هذه المعاهدة.

المادة 4

1- إن اللجنة هي الفرع المختص بالخدمة التنفيذية والمدنية في الإتحاد. واللجنة مسؤولة حصرياً عمّا يلي:

أ) طرح التشريعات عن طريق صياغة وتقديم المقترحات إلى المجلس؛

ب) إقتراح ميزانية الإتحاد على المجلس سنوياً؛

ج) مراقبة إلتزام الدول الأعضاء والأفراد بتشريعات وقرارات الإتحاد؛

د) فرض تشريعات وقرارات الإتحاد، حيثما كان ذلك ضرورياً بالتعاون مع المحكمة العليا والقضاة وسلطات الشرطة في الدول الأعضاء؛

ه) تحصيل وإدارة عائدات الإتحاد؛

و) في حالة تفويضها من قبل المجلس، تقوم بالتفاوض حول الإتفاقيات الدولية مع دولة أو أكثر؛ و

ز) حسب توجيهات المجلس، تقوم بإدارة العلاقات الإقتصادية والتجارية والدبلوماسية للإتحاد مع الدول غير الأعضاء والمنظمات الدولية.

2- يتم إنتخاب رئيس اللجنة بتصويت المجلس بالإجماع ولفترة رئاسية أمدها خمسة سنوات. ويمكن عزل الرئيس عن منصبه في أي وقت بتصويت المجلس بالإجماع.

3- عند إنتخاب الرئيس، يجب عليه ترشيح أربعة وزراء للّجنة، والذين سيكونون عرضةً كمجموعة لتصويت المجلس عليهم بالموافقة، وبالإجماع.

4- يجب على الرئيس والوزراء أن يعملوا بشكل مستقل تماماً عن التأثير الوطني أو أي تأثير آخر عند أدائهم لواجباتهم.

5- يمكن للرئيس والوزراء إنشاء مكاتب ووكالات، وتعيين نواب وأخصائيين وموظفي خدمة مدنية حسبما كان ذلك ضرورياً للقيام بأعمال الإتحاد.

المادة 5

1- يكون المجلس مسؤولاً عن:

أ) بالمشاركة مع البرلمان، يقوم بتصديق تشريع الإتحاد وفقاً للمادة 8؛

ب) تبني ميزانية سنوية للإتحاد بناءً على مقترحات اللجنة؛

ج) التصويت بالإجماع على إنتخاب رئيس اللجنة، وعزله عندما تستدعي الحاجة؛

د) التصويت بالإجماع على تخويل اللجنة إدارة العلاقات الدولية الإقتصادية والتجارية للإتحاد؛

ه) تخويل اللجنة للتفاوض على الإتفاقيات مع دولة واحدة أو أكثر، وتصديق مثل تلك الإتفاقيات بالتصويت بالإجماع، بعد إستشارة البرلمان؛ و

و) ممارسة سلطات اخرى وتأدية واجبات اخرى بحسب ما يراه تشريع الإتحاد.

2- يكون لكل دولة عضو صوت واحد متساوي في المجلس. وكل دولة عضو يتم تمثيلها برأس الحكومة فيها أو من يخول بتمثيله.

3- يتم ترؤس المجلس بالتناوب، وفق التسلسل الأبجدي، من قبل كل دولة عضو ولمدة سنتين.

المادة 6

1- إن البرلمان، والذي سيتكون من 100 عضو يمثل شعب الدول الأعضاء، سيكون مسؤولاً، بالمشاركة مع المجلس، عن تصديق تشريع الإتحاد وفقاً للمادة 8.

2- سيتم إنتخاب أعضاء البرلمان بالإقتراع العام المباشر. وسيتم تحديد عدد الأعضاء المخصص لكل دولة مرة كل عشر سنوات وبتشريع صادر عن الإتحاد، تتم الموافقة عليه بالإجماع من قبل المجلس وبأغلبية بسيطة في البرلمان.

3- يتم إنتخاب الأعضاء لفترة تبلغ خمسة سنوات.

المادة 7

1- إن المحكمة العليا هي الفرع القضائي للإتحاد. وللمحكمة العليا سلطة تفسير هذه المعاهدة وتشريعات الإتحاد المتبناة في أدناه.

2- تتكون المحكمة العليا من قاضي واحد من كل دولة من الدول الأعضاء، ينتخب من قبل المجلس لمدة عشر سنوات.

3- تستمع المحكمة العليا فقط إلى قضايا من الأنواع التالية، والتي تنشأ تحت قانون الإتحاد:

أ) شكاوى الدول الأعضاء ضد مؤسسة من مؤسسات الإتحاد؛

ب) شكاوى الدول الأعضاء ضد دول اخرى أعضاء فيما يخص خرق هذه المعاهدة أو التشريعات التي تم سَنها في أدناه؛

ج) شكاوى مؤسسة من مؤسسات الإتحاد ضد مؤسسة اخرى من مؤسسات الإتحاد؛

د) شكاوى الدول الأعضاء فيما يخص تجاوز تشريع الإتحاد لسلطات الإتحاد؛

ه) تصرفات فرض قانون الإتحاد التي تقوم بها اللجنة أو المجلس ضد دولة عضو؛ و

و) مسائل في قانون الإتحاد تحيلها المحكمة العليا في الدولة العضو.

4- يتبنى المجلس، بالتصويت بالإجماع، نظاماً داخلياً وقواعد إجرائية للمحكمة العليا. ويمكن تعديل النظام والقواعد فقط بالتصويت بالإجماع في المجلس بناءً على إقتراح من اللجنة.

المادة 8

1- لا يتم البدء بأخذ التشريع الإتحادي بنظر الإعتبار إلا عن طريق إقتراح من اللجنة. يتم تبني التشريع الإتحادي بناءً على موافقة الأغلبية البسيطة في البرلمان وموافقة الأغلبية البسيطة في المجلس (ما عدا الحالات التي تتطلب التصويت بالإجماع في هذه المعاهدة). إذا قام المجلس أو البرلمان بتعديل مقترح قامت اللجنة بوضع مسودته، فإن تبني مثل هذا المقترح المعدل يجب أن يكون بالإجماع في المجلس وبأغلبية بسيطة في البرلمان.

2- يجوز للّجنة ان تقترح، وللمجلس والبرلمان أن يتبنيا، تشريعات تهدف فقط للأغراض التالية:

أ) إلغاء الرسوم الكمركية والقيود على كميات تجارة السلع والخدمات بين الدول الأعضاء؛

ب) إلغاء القيود على حرية تنقّل الأشخاص بين الدول الأعضاء؛

ج) إلغاء القيود على تأسيس وإدارة الأعمال التجارية من قبل مواطني دولة عضو في أراضي دولة عضو اخرى؛

د) إلغاء القيود على حرية تنقّل رؤوس الأموال والمدفوعات بين الدول الأعضاء؛

ه) تأسيس السياسات المشتركة في مجالات التجارة، والزراعة، والنقل، والتوظيف، والبيئة، والتنافس، والعمل، والصناعة، والتنمية، والطاقة، والتعليم، والأبحاث، والصحة والسلامة، والعمل؛

و) تنسيق علاقات التجارة الخارجية للدول الأعضاء، بضمن ذلك وضع تعرفة كمركية خارجية مشتركة في مقابل الدول غير الأعضاء؛

ز) إستبدال البنوك المركزية الوطنية بمصرف مركزي روتياني، وجمع العملات الوطنية وإستبدالها بعملة روتيانية واحدة؛

ح) إنشاء وتعريف "المواطَنة الروتيانية"، المكملة (وغير المستبدلة) لمواطَنة الدولة العضو؛ و

ط) أية أغراض اخرى ضرورية لتحقيق مقاصد الإتحاد المذكورة في المادة 2، أو لمساعدة فعالية أي غرض مذكور في هذه المادة، المادة 8 (2).

3- حيثما يوجه تشريع الإتحاد الدول الأعضاء نحو إتخاذ إجراءات أكثر (بضمنها تبني تشريعات محلية) من أجل إعطاء تشريع الإتحاد كامل القوة والفعالية، فإن كل دولة عضو ستتخذ مثل هذه الإجراءات وفقاً للحدود الزمنية الموضحة في التشريع.

4- حيثما كان لتشريع الإتحاد بحد ذاته أثر مباشر دون الحاجة إلى أي إجراء من الدول الأعضاء، فإن الفروع القضائية والتنفيذية لكل دولة عضو يجب عليها إعطاء مثل هذا التشريع كامل القوة والفعالية، بغض النظر عن أي تشريع يتعارض معه في القانون الوطني.

المادة 9

إن عوائد الإتحاد ستؤخذ مباشرةً من إيرادات التعرفة الكمركية الخارجية المشتركة للإتحاد وسياسات مشتركة اخرى مشابهة قد يتم تنظيمها بقانون. ستقرر اللجنة والمجلس حصة عوائد التعرفة المخصصة للإتحاد بشكل سنوي، كجزء من عملية الميزانية.

المادة 10

1- تتخذ الدول الأعضاء جميع الإجراءات الضرورية، سواءً بشكل عام أو بشكل خاص، لضمان الوفاء بالإلتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة أو الناتجة من التشريعات أو القرارات المشرعة من قبل مؤسسات الإتحاد. وعلى الدول بتسهيل تنفيذ مهام الإتحاد. ويجب عليها الإمتناع عن إتخاذ أي إجراء قد يعرض تحقيق أهداف هذه المعاهدة للخطر.

2- يجب على كل دولة عضو أن تحتفظ بعضويتها في الأمم المتحدة وأن تكون طرفاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. ويجب على كل دولة عضو أن تقبل دون تحفظ بالأحكام المُلزِمة لمحكمة العدل الدولية.

المادة 11

1- على أية دولة ترغب بالإنضمام إلى الإتحاد الروتيانيRU أن تبلغ اللجنة خطياً بنيتها تلك. وسيتضمن ذلك التبليغ بيانات إقتصادية وديموغرافية، بضمنها أوصاف دقيقة للقطاعات الإقتصادية البارزة.

2- عند إستلام التبليغ، تقوم اللجنة بإجراء تحقيق خاص بما حول ما إذا كانت الدولة المتقدمة بالطلب مؤهلة لنيل العضوية، وفيما إذا كانت هناك أية إجراءات إضافية يجب إتخاذها، إن وجدت.

3- إذا رأت اللجنة أن الدولة المتقدمة بالطلب هي مؤهلة أو قد تكون مؤهلة لنيل العضوية، فإن اللجنة تقوم بتقديم توصيةً بذلك إلى ا لس. وهذه التوصية ستصف بالتفصيل الإجراءات الإضافية الضرورية، إن وجدت، من أجل قبول عضوية الدولة المتقدمة بالطلب.

4- يمكن للمجلس، عن طريق موافقة الأغلبية، أن يبين موافقته على توصية اللجنة عن طريق تخويلها بالتفاوض على اتفاقية قبول مع الدولة المتقدمة بالطلب.

5- بمجرد أن تتفاوض اللجنة والدولة المتقدمة بالطلب حول إتفاقية القبول، فإن اللجنة تقدم إتفاقية القبول تلك إلى ا لس. وسوف لن يكون لإتفاقية القبول هذه أي قوة قانونية إلى حين تصديقها بالإجماع من قبل ا لس بعد الحصول على رأي البرلمان.

6- عندما تتخذ اللجنة قرارها، بحسب تقديرها وحدها، بأن الدولة المتقدمة بالطلب قد أوفت بجميع الشروط المذكورة في إتفاقية القبول بالشكل والوقت المناسب، ينظر ا لس في الطلب، والذي يمكنه الموافقة عليه بالإجماع بعد الحصول على رأي البرلمان. وستتسلم الدولة العضو الجديدة كل حقوق وواجبات عضوية الإتحاد في اليوم التسعين الذي يعقب موافقة ا لس.

المادة 12

هذه المعاهدة مستمرة لمدة غير محدودة.

المادة 13

تدخل هذه المعاهدة إلى حيز النفاذ في اليوم الأول من الشهر التالي لإيداع وثائق التصديق من قبل آخر دولة موقعة تقوم بذه الخطوة.

المادة 14

إن هذه المعاهدة قد كتبت بنسخة أصلية واحدة باللغات الرسمية للدول الأعضاء، وتعتبر جميع النصوص الأربعة أصلية على حدٍّ سواء، وسيتم إيداعها في أرشيف حكومة الجمهورية البوبية.

وبناء على ذلك فقد وقع المفوضون في أدناه على هذه المعاهدة.

الملحق 2

إتفاقية قبول آداريا AAA في الإتحاد الروتيانيRU
في 1 تشرين الأول 2001

إن جمهورية آداريا ("آداريا") و مجلس الإتحاد الروتياني ("RU ")

إذ يرغبون بتسهيل إندماج آداريا في الإتحاد الروتيانيRU ، يتفقون على ما يلي:

(1) شروط القبول في الإتحاد الروتيانيRU : ستكون آداريا مؤهلة للقبول في الإتحاد الروتيانيRU ، وفقاً للمادة 11، الفقرة 6، ومن معاهدة إنشاء الإتحاد الروتياني TRU ، عند إيفائها في موعدٍ لا يتجاوز 1 كانون الأول 2005، بكلٍ من الشروط التالية:

أ) يجب على آداريا تقليص حجم ديونا للدول غير الأعضاء في الإتحاد الروتيانيRU إلى كمية لا تتجاوز عشرة بالمئة (10 %) من الناتج القومي السنوي لآداريا للسنة التقويمية الكاملة السابقة لتاريخ الحساب؛

ب) على آداريا أن تخصخص أو تحل المصالح التالية المملوكة للدولة: مؤسسة الطاقة الكهربائية (آدارينيرجي)؛ مؤسسة الخدمات الجوية للبضائع والمسافرين (آدارفليت)؛ مؤسسة إسالة المياه (آداردرينك)؛ ومؤسسة إنتاج وتجارة الأثاث (آدارموار)؛ و

ج) يجب على آداريا أن تنهي جميع مدفوعات الدعم للأعمال المحلية الصغيرة (كما ورد تعريف هذا المصطلح في وثائق الإتحاد الروتيانيRU) والتي هي موجودة حالياً أو قد يتم تأسيسها في المستقبل.

(2) الموعد النهائي وتحديد الإيفاء: سيتم تحديد وفاء آداريا بالشروط المذكورة في القسم الأول من قبل لجنة الإتحاد الروتيانيRU . وستستعين لجنة الإتحاد الروتيانيRU بخبراء توظفهم لتحديد الإيفاء. وتتعهد آداريا بالتعاون الكامل مع الخبراء في تحقيقهم.

(3)مكتب تمثيل الإتحاد الروتيانيRU : من أجل تسهيل عمل لجنة الإتحاد الروتيانيRU وخبرائها، ومن أجل المساعدة في الجوانب الدبلوماسية والإقتصادية للإندماج الآداري في الإتحاد الروتيانيRU ، فإن الإتحاد الروتيانيRU سيقوم بتأسيس بعثة رسمية في العاصمة الآدارية، إيلسا. وسيكون المسؤول الرئيسي لبعثة الإتحاد الروتيانيRU هو الممثل

الرسمي للإتحاد الروتيانيRU في آداريا. سيتم تأسيس بعثة الإتحاد الروتيانيRU في موعد لا يتجاوز 1 آذار 2003. وستكون حقوق، وواجبات، وإمتيازات، وحصانات بعثة الإتحاد الروتيانيRU محكومة بالقانون الدولي.